mroftalp htehaB ni knil muideM

)٣(شرح كتاب الحج من مختصر الخرقي // المجلس الثالث

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثالث من مجالس قراءتنا لكتاب الحج من متن العلامة الخراقي رحمه الله - 00:00:10

كنا قد وقفنا على قوله باب ذكر الحج ودخول مكة فنبدأ على بركة الله تعالى ونسأله جل وعلا ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:29

اما بعد اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا قل للمسلمين يا رب العالمين. امين. قال العلامة الخرقي رحمه الله تعالى باب ذكر الحج ودخول مكة قال رحمه وتعالى اذا دخل المسجد حراما فاستحباب له لا يدخل من باب بني شيبة - 00:00:53

فاذا رأى البيت رفع يديه وكبر ثم اتى الحجر الاسود ان كان تستلمه ان استطاع وقبله فان لم يستطع قام حياله ورفع يديه فكبر الله عز وجل وهلله والطبع والطبع بردائه ورمل ورمل ورمل ثلاث اشواط ومشى اربعة كل كل ذلك من الحجر الاسود الى الحجر الاسود. ولا ولا يرمي - 00:01:11

ولا يرمل في جميع اطوافه الا هذا وليس على اهل مكة رم ومن نسي الرمل ومن نسي الرمل فلا اعادة عليه ويكون طاهرا في ثياب طاهرة ولا ولا يستلم ولا يقبل من اركانه الا الاسود واليماني ويكون الحجر داخلا في الطواف لان الحجر من البيت. ويصلي ركعتين خلف المقام ويخرج الى - 00:01:32

من بابه فيقف عليه فيكبره يقف على ويخرج من الصف. نعم. قوله رحمه الله باب ذكر الحج ودخول مكة بدأ في ذكر ما يتعلق بالحج وكيف يبدأ الانسان الحج فانه يبدأ الحج ان لم يكن - 00:01:56

معتمرا بطواف القدوم وان كان معتمرا فبطواف العمرة ودخول مكة اي باب ذكر دخول مكة اي كيف يدخل مكة لا شك انه قد سبق ان اشار رحمه الله ان من - 00:02:16

اراد الحج والعمرة فلا يصح له ان يدخل مكة الا محرما من المواقيت المكانية المحددة قوله اذا دخل المسجد الحرام فاذا المقصود بالمسجد الحرام هنا حدود الحرم حدود مكة فالاستحباب له ان يدخل من باب بني شيبة - 00:02:38

اولا من اين يدخل الى مكة ذكر بعض الفقهاء انه يدخل من كذا وهي الثنية العليا لان النبي صلى الله عليه وسلم دخل من كدا وخرج من كدي والاستحباب له اذا اراد ان يدخل المسجد الحرام - 00:03:06

ان يغتسل حتى يذهب عن نفسه عناء السفر ثم يذهب الى المسجد الحرام وآآ يدخل من باب بني شيبة وهذا انما ذكره الفقهاء لان النبي صلى الله عليه وسلم دخل من باب بني شيبة - 00:03:33

الى مسجد الكعبة وما يذكره بعض الفقهاء من انه يدخل من باب السلام فهذا لم يأتي فيه نص واما باب بني شيبة فجاء فيه احاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:58

دخل مسجد الكعبة من باب بني شيبة لكن لكن الصحيح من اقوال اهل العلم ان دخوله منها هنا كان توافقيا ولم يكن تعبديا فكما كان يدخل مسجده من بيته توافقيا وليس تعبديا - 00:04:19

فليس لاحد ان يقول يدخل الانسان مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم من باب السلام او من باب جبريل او من باب المشرق او من باب المغرب لان هذه الافعال - 00:04:46

قد تتصور من النبي صلى الله عليه وسلم في علوج توافقيا ككونه وصل الى مكة في رابع ذي الحجة فلا يأتي احد ويقول السنة ان يصل الانسان الى مكة في رابع من ذي الحجة - 00:05:03
لان ذلك انما كان توافقيا بقدر الله عز وجل ولم يكن مقصودا تعبديا من النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد يدخل بقدمه اليمنى ويبسبل ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم كما يدخل اي مسجد - 00:05:22
ثم لا ينشغل بصلاة ولا بجلوسه في المسجد الكعبة ولا بتلاوته وانما يذهب الى جهة الكعبة فاذا رأى البيت رفع يديه وكبر رفع يديه وكبر هذا لم يأتي فيه عن النبي - 00:05:47
صلى الله عليه وسلم شيء مع انه اعتمر اربع مرات وحج مرة واحدة من المدينة وانما جاء هذا وروي عن بعض التابعين ثم اتى الحجر الاسود ان كان اي ان كان موجودا في موضعه - 00:06:12
ولعل قائلا ان يقول لماذا قال المصنف رحمه الله ان كان هذا يدلنا على الحقبة التي الف المؤلف فيها هذه الرسالة وهذا المتن الفقهي الحنبلي وهي حقبة من الزمن بالقرن الرابع الهجري - 00:06:35
حيث كانت القرامطة قد استولت على مشرق الجزيرة العربية واثوا في الارض فسادا حتى قلعوا الحجر الاسود واخذوه الى هجر ولهذا قال المصنف ثم اتى للحجر الاسود ان كان والحمد لله الذي مكن المسلمين من رد الحجر الاسود - 00:06:59
ووضعه في مكانه وهذه مسألة فقهية اذا لم يكن الحجر الاسود في مكانه هل الانسان يقبل المكان ويشير الى المكان او يستلم المكان اما ان يقبل المكان فلا اما ان يشير الى المكان فالجواب نعم - 00:07:25
لان الاشارة ليس الحجر فحسب وانما للحجر مع كونه بداية طوفة فيكبر الله ثم اتى للحجر الاسود ان كان فاستلمه ان استطاع والاستلام والتقبيل الاستلام ان يضع يديه كليهما على الحجر الاسود - 00:07:47
ويقبل هكذا يضع فاه على الحجر الاسود وروى بعضهم انه يسجد عليه لكن هذا لم يثبت فان لم يستطع اذا لم يستطع ان يقبله يستلمه بيده يشير بيده او بيديه - 00:08:14
اذا امكن والا فبيده اليمنى فان لم يستطع ان يستلمه بيديه استلمه باليمنى فان لم يستطع الاستلام ولا بشيء معه يشير اليه خشية ان يؤذي الناس قام حياله حياله يعني بازائه - 00:08:38
في محاذاته هنا في هذه الزاوية الحجر الاسود فهو اذا وصل الى موازاته قام حياله يعني استقبله بصدره ورفع يديه فكبر الله عز وجل الله اكبر وقال بعض اهل العلم انما يشير بيده اليمنى فقط - 00:09:00
الله اكبر كالمسلم والاشارة هنا ورفع يديه كلاهما كالمكبر لذلك قال المصنف فكبر الله عز وجل يشير بالحجر الاسود يقول الله اكبر لا اله الا الله طبعا قبل هذا لابد ان ينوي - 00:09:25
انه يطوف طواف العمرة او طواف القدوم او طواف الافاضة بحسب نوع طوافه والنية محلها القلب والطبع بردائه ومعنى الاضطباع ان يجعل وسط الرداء تحت كتفه الايمن يعني هكذا نفرض ان هذا هو الرداء - 00:09:51
فينزعه من كتفه الايمن هكذا ثم يجعل الطرف اليمنى على الطرف اليسرى على كتفه الايسر هذا يسمى طباعا. والاطباع يكون عند بداية الطواف عند بداية الطواف وانما يكون الاضطباع في طوافين لا ثالث لهما - 00:10:17
في طواف العمرة وفي طواف القدوم فقط والطبع بردائه ورمل ثلاثة اشواط الرمل الرمل بفتحتين فتح الراء والميم رمل مثل النسلان بفتح النون والسين نوع من انواع المشي السريع وهو المقصود بالرمل مو الرمل. الرمل - 00:10:43
الرمل هيئة هيئة من هيئات المشي كالذي يريد ان يستوفي ويركظ لكنه لا يركظ يقارب الخطى وآآ يرفع القدمين من على الارض كانه يريد ان يركظ وهو لا يريد ان يركظ - 00:11:13
هذا هو الرمل الاطباع سنة في هذا الطواف كله. اعني في طواف العمرة وفي طواف القدوم والرمل سنة في الاشواط الثلاثة الاولى منها ولذلك قال المصنف ومشى اربعة يعني مشية عادية - 00:11:36
كل ذلك من الحجر الاسود الى الحجر الاسود من الحجر الاسود الى الحجر الاسود هذه طوفة وهي سبعة اشواط هذا شوط والرمل

يكون من الحجر الاسود الى الحجر الاسود. هذا ما استقر عليه - 00:12:00
هدي النبي صلى الله عليه وسلم وتعلمون ان الرمل كان له سبب وزال سببه وبقي حكمه فهذا النوع من العبادات هي من العبادات التي زالت اسبابها وبقيت احكامها فان قال قائل ما الحكمة في بقاء حكمها - 00:12:18
مع زوال سببها؟ الجواب لاظهار التعبد لله عز وجل من وجه ولاظهار المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه اخر قال ولا يرمل في جميع طوافه الا هذا - 00:12:45
هو يعني قوله ولا يرمل في جميع طوافه ليس المقصود يعني في كل الطواف لا اي في كل انواع الطواف لا يرمل الا في هذا النوع من الطواف ويرمل فيه ثلاثة اشواط - 00:13:07
بمعنى طواف النافل لا رمل فيه. طواف الافاضة لمن كان قد اعتمر لا رمل فيه طواف الافاضة لمن كان طاف القدوم لا رمل فيه طواف الذي هو لقضاء نسك لا رمل فيه طواف الوداع لا رمل فيه هذا معناه قول المصنف ولا يرمل في جميع الطواف اي في اي نوع من انواع الطواف - 00:13:25
الا هذا وليس على اهل مكة رمل وانما الرمل للافاقيين وانما الرمل للافاقية وهذا قول عند الحنابلة وهو قول بعض الفقهاء والذي يظهر والله اعلم ان الرمل هو لكل من طاف طواف العمرة - 00:13:55
او طاف طواف القدر سواء كان مكيا او افاقية قال ومن نسي الرمل فلا اعادة عليه لان الرمل سنة كذلك الاقتباع من نسي الاضطباع لا اعادة عليه لان الاطباع سنة - 00:14:24
وماذا يقول الانسان وماذا يكون حال الانسان في طوافه؟ قال ويكون طاهرا اي في بدنه ونفسه فلابد ان يكون متوضئا فلابد وان يكون متوضأ وهذا قول الجماهير العلماء لسببين الاول - 00:14:44
ان الطواف مقرون في كتاب الله عز وجل مع ماذا مع الركوع والسجود وثانيا لانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الطواف بالبيت صلاة الا ان الله اباح لكم فيه الكلام - 00:15:05
الا ترى ان الداخل الى مكة اذا دخل اول ما يبدأ به يبدأ بالطواف. ثمان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع مرات وحج مرة ولم يثبت عنه انه طاف بلا وضوء - 00:15:24
ويكون طاهرا يعني في نفسه في ثياب طاهرة فلا يصح الطواف مع كشف العورة ولا يصح الطواف ثياب نجسة لابد ان يكون البدن طاهرا وهو متطهر ولابد ان يكون ثيابه طاهرة - 00:15:45
ولا يستلم ولا يقبل من الاركان الا الاسود واليماني بالنسبة للحجر الاسود يقبل ويستلم ويشار اليه لاحظوا هذه ثلاثة احكام متعلقة بالحجر الاسود الرابعة من عنده او بازائه بداية الشوط - 00:16:09
واليه نهاية الشوط اما الركن اليماني فلا يقبل ويستلم ولا يشار اليه وليس حدا للبداية ولا للنهاية قال رحمه الله ولا يقبل من الاركان الا الاسود واليماني فاليماني يقبل في رواية عند الامام احمد لكن الصواب انه يستلم - 00:16:35
لماذا يستلم لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقبل وانما قال استلموا الركن اليماني فان من استلم فان استلامه يحط الخطايا حطا وقوله ويكون الحجر داخلا في الطواف هذه مسألة مهمة - 00:17:05
حتى يصح طواف الانسان فلا بد من عدة امور منها كونه طاهرا منها كونه يكون يطوف حول البيت والحجر من البيت اذا لابد ان يكون الحجر داخلا في الطواف فلا يصح ان يدخل من باب الحجر - 00:17:30
آآ الشرقي ويخرج من باب الحجر الغربي لانه لا ما طاف حول البيت والله جل وعلا قال وليبطوفوا بالبيت العتيق ومن شروط صحة الطواف ان يكون الطواف حول البيت فلا يصح مع امكان القرب - 00:17:51
ان يكون الانسان بعيدا فلا يصح ان يطوف حول المسجد الكعبة مثلا مع امكان الدخول الى داخل اه مسجد الكعبة قال رحمه الله تعالى ويكون الحجر وسمي هذا الحجر نسبة - 00:18:11
الى كونه قد قصر عن كمال البيت ونسبة هذا الحجر الى اسماعيل فيه نظر ولا يصح قد نسبه بعض الناس لكن هذا غير صحيح

والحجر هو جهة الكعبة من جهة الشام - 00:18:30
من جهة الشمال اي من جهة اعني من جهة الركنين الشاميين. واما الحجر الاسود والركن اليماني فهما من جهة الجنوب من جهة اليمن قال رحمه الله لان الحجر من البيت - 00:18:54
ومن هنا انبه ان كون بعض الناس يطوف على جدار البيت. هناك مساحة بقدر اربعة اصابع على جدار البيت. لو طاف الانسان عليه لم يصح فلابد ان يكون الطواف حول البيت - 00:19:13
قال ويصلي ركعتين خلف المقام طبعا ماذا كان المصنف؟ ماذا يقول الطائف في طوافه والامر فيه واسع الاصل انه يدعو الاصل انه يدعو ولما كان الطواف صلاة جاز فيه الدعاء وهو اصله - 00:19:33
ثم الذكر وهو ثانيه ثم قراءة القرآن وهو ثالث الاعمال في الطواف ثم يجوز فيه المباح من الكلام وان كان المستحب ترك المباحات في اثناء الاشواط والطوافات قال رحمه الله ويصلي ركعتين خلف المقام يعني بعد الانتهاء من - 00:19:56
السبعة اشواط وهنا انبه ان الاشارة عند بداية كل شوط واما في النهاية فليس هناك اشارة وانما يذهب الى خلف المقام يصلي ركعتين خلف المقام ان تيسر يصلي ركعتين خلف المقام وهما ركعتا الطواف - 00:20:29
يقرأ في الاولى بعد الفاتحة بسورة الكافرون ويقرأ في الثانية بعد الفاتحة بسورة قل هو الله احد ثم ان تيسر له رجع واستلم الحجر الاسود وقبله وان لم يتيسر يخرج الى الصفا. نعم - 00:20:52
احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى ويخرج الى الصفا من بابه فيقف عليه فيكبر الله عز وجل ويهلله ويحمده. ويصلي على النبي صلى الله عليه ونسأل الله عز وجل ما احبه ثم ينحدر من الصفا فيمشي حتى يأتي العلم الذي في بطن الوادي فيرمل من العلم الى العلم ثم يمشي حتى يأتي - 00:21:14
المروة فيقف عليها فيقول كما قال على الصفا. وما دعا به اجزأه ثم ينزل ماشيا الى علم ثم يرمي ثم يرمي حتى يرمل ثم من باب منعه منع يمنع رمل يرمل. نعم - 00:21:34
ثم ينزل ما شاء العلم ثم يرمل حتى يأتي العلم يفعل ذلك سبع مرات يحتسب في الذهاب سعيه سعية وبالرجوع وسعيه ويفتتح بالصفا ويختتم المروة وان نسي الرمل في بعض سعيه فلا شيء عليه فاذا فرغ من السعي فان كان متمتعا قصر من - 00:21:51
ثم ثم قد حل طاف النساء وسعيهن ماشي ماشين كله. نعم. ومن سعى ومن سعى بين الصفا والمروة على غير الطهارة كرهنا له ذلك وقد اجزأه. قوله رحمه الله ويخرج الى الصفا من بابه اي من باب الصفا - 00:22:11
لان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى الصفا من باب الصفا ان تيسر فان لم يتيسر فمن اي باب ونفس الخلاف الذي ذكرناه في الدخول من باب بني شيبة - 00:22:31
هل كان صعود النبي صلى الله عليه وسلم الى الصفا من باب الصفا توافقيا او تعبديا فمن قال انه توافقيا انه كان توافقيا فانه يقول يخرج الى الصفا من حيث تيسر له - 00:22:45
ومن قال انه خرج تعبديا يقول انه يستحب ان يخرج الى الصفا من باب الصفا كما نص عليه المصنف رحمه الله تعالى فيقف عليه طبعا قبل ان يصل الى جبل الصفا بمجرد ما ان يضع قدمه اليمنى على شيء من جبل الصفا يتلو هذه الاية - 00:23:04
ان الصفا والمروة من شعائر الله ان صفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الاية ثم يستقبل البيت يجعل وجهه الى الكعبة - 00:23:33
فيكبر الله عز وجل يقول الله اكبر كبيرا الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد - 00:23:53
وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده لا نصر عبده واعز جنده وهزم الاحزاب وحده الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:09
ثم يرفع يديه يسأل الله عز وجل ما احب وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في هذا المقام دعاء طويلا. والعجب من الناس انهم

يتركون مواضع دعاء النبي - 00:24:27
صلى الله عليه وسلم ويتساءلون فيه ويطيلون حيثما احبوا وهذا ترك للسنة واتباع للنفس نسأل الله السلامة والعافية فاذا رفع يديه وسأل الله عز وجل ما احب ماذا يفعل؟ ينزل اه ينزل يديه مرة اخرى - 00:24:47
ثم يكبر ويهلل ويحمد الله عز وجل ثم يرفع يديه مرة اخرى وهو متوجه الى الكعبة ويدعو الله عز وجل دعاء طويلا دون الاولى ثم اذا تعب كما قال نافع كان ابن عمر يدعو حتى نمل - 00:25:13
فينزل يديه فينزل يديه ثم يكبر ويهلل ويحمد الله عز وجل ثم ينحدر من الصفا فيمشي حتى يأتي العلم طبعا لا يلزم الصعود الى اعلى جبل او الى اعلى نقطة في الصفا - 00:25:35
وانما يكفي مجرد وضع القدم اليمنى او القدمين او اليسرى ثم يمشي ينحدر من الصفا فيمشي مشية عادية حتى يأتي العلم الذي في بطن الوادي فيرمل من العلم الى العلم - 00:25:52
ثم يمشي ومعنى قوله هنا حتى يأتي العلم المقصود بالعلم العلامة وهي المعروفة في عهدنا اليوم الميلين الاخضرين او الضوئين الاخضرين هذا المكان يسمى بطن الوادي وبطن الوادي قديما كان يسيل فيه مياه الامطار - 00:26:13
حتى يأتي العلم الذي في بطن الوادي قال المصنف فيرى المال والاولى ان لو عبر بكلمة فيسعى سعيا شديدا لان السعي الشديد اشد من الرمل وجاء في حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:38
كان يسعى بين العلمين سعيا شديدا حتى ان احدنا ليقول ان ازاره لساقط به من شدة ركضه عليه الصلاة والسلام فيرملوا من العلم الى العلم ثم يمشي حتى يأتي المروة - 00:27:02
اذا جاءت المرة فعل على المروة وقف عليها كما قال على الصفا وفعل اذا لاحظ الان مجرد ما تضعي رجلك وقدمك اليمنى على الصفا او قدميك تفعل كما فعلت على الصفا - 00:27:23
قال وما دعا به اجزاه اي دعاء وما يفعله بعض الناس من دعاء الشوط الاول او دعاء الشوط الثاني فهذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انما الانسان يدعو بما شاء - 00:27:45
من الادعية الواردة في الكتاب او الواردة في السنة او مما صح عن سلف هذه الامة بدون تقييد ان هذا الدعاء للشوط الاول او هذا الدعاء للشوط الثاني قال ثم ينزل ماشيا الى العلم - 00:28:00
ثم يرمل حتى يأتي العلم يعني في ذيابه وايابه سواء يفعل ذلك سبع مرات يعني سبعة اشواط سبعة اشواط يحتسب بالذهاب سعيه وبالرجوع سعيه وهذا باتفاق العلماء ولم يخالف في ذلك الا ما روي عن بعض الظاهرين - 00:28:18
ثم قالوا ويفتتح بالصفا ويختتم بالمرء. هذا وجوب يبدأ السعي بين الصفا والمروة من الصفا ويختم بالمروة وعند الختمة يعني في نهاية الشوط السابع لا يوجد دعاء وانما يذهب يحلق رأسه ويقصر - 00:28:45
وهنا انبه ان ما يفعله بعض الناس من التقصير او من الحلق في داخل المروة لا يصح فان احتج محتج بفعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول نعم لذلك لانه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن لم تكن المروة من داخل المسجد الكعبة - 00:29:08
اما اليوم فقد الحق بمسجد الكعبة فليس للانسان يقصر ولا ان يحلق في داخل المسجد يترك الشعر هكذا لا يخرج خارج المسجد ثم يقصر او يحلق قال رحمه الله يفعل ذلك سبع مرات يحتسب بالذهاب سعيها وبالرجوع سعيه ويفتتح بالصفا - 00:29:32
ويختتم بالمرء وان نسي الرمل او السعي الشديد بين الميلين الاخضرين في بعض السعي فلا شيء عليه. لماذا؟ لان الرمل سنة وكذلك لو نسي التكبير او التهليل او الدعاء فلا شيء عليه. لان هذه كلها من المندوبات - 00:29:59
فاذا فرغ من السعي فان كان متمتعا قصر من شعره ثم قد حل ولم يقل يحلق لان بعد ايام سيذهب الى الحج بيترك شيئا من الشعر للحج قوله وطواف النساء وسعيهن مشي كله - 00:30:18
اي بمعنى لا يستحب للنساء لا يستحب للنساء الرمل لا في الطواف ولا الركض في السعي وانما يمشين مشية عادية فان كان الرجل معه رفقة نساء فعليه ان يرفق بهن - 00:30:40

وان يمشي كمشيتهن ومن سعى بين الصفا والمروة على غير طهارة كرهنا له ذلك وقد افشاه لان الافضل اداء هذه العبادة على طهارة ولم يأت ما يدل على شرطية الطهارة - 00:31:05

في السعيد لكنه لو سعى بلا طهارة سعيه صحيح مع الكراهة نعم احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى وان اقيمت الصلاة او حضرت جنازة وهو يطوف او يسعى فاذا صلى بنى وان احدث في بعض - 00:31:24

طوافه تطهر وابتدأ الطواف اذا كان فرضا ومن طاف وسعى محمولا لعلة اجزأه نعم ومن كان قارنا او مفردا احببنا له ان بفسخ ان يفسخ. احسنت. هذه النسخة تعبانة شوي. ان يفسخ - 00:31:40

ومن كان قارنا او مفردا فحببنا له نفسخ اذا طاف وسعى ويجعلها عمرة الا يكون قد ساق معه هديا فيكون على احرامه. وان كانت متمتعا قطع التلبية اذا وصل الى البيت والله اعلم - 00:31:59

قوله هنا ان اقيمت الصلاة او حضرت جنازة وهو يطوف او يسعى ماذا يفعل قال فاذا صلى بنى اي بمعنى وهو يطوف اقيمت صلاة المغرب فيصلي في مكانه المغرب فاذا انتهى من صلاته - 00:32:13

يبني على ما سبق ويتم طوافه. لان الطواف لا ينقطع بالصلاة لان طوافه من جنس الصلاة. هذا وجه كونه يبني على ما مضى. لماذا؟ لان الطواف صلاة وان احدث في بعض طوافه هذه مسألة مهمة طاف ثلاثة اشواط - 00:32:33

ثم احدث فيذهب ويتوظأ ثم يرجع هل يبني على ما مضى؟ او يبدأ من جديد قال المصنف وابتدأ الطواف ان كان فرضا طواف ينقسم الى قسمين طواف فرض وطواف نافع - 00:32:58

طواف الفرض مثل طواف العمرة الطواف الافاضة هذا طواف فرض او طواف نذر هذا فرض اما طواف التطوع مثل طواف القدوم مثل طوافه اه النفل فالمصنف رحمه الله وهو المذهب عند الحنابلة انه يبتدأ الطواف اذا كان فرضا - 00:33:17

طيب اذا كان نفل وذهب وتطهر ثم رجع يبني على ما مضى والصحيح من اقوال اهل العلم والله اعلم ان من ضعف ان من طاف ثم في اثناء الطواف انتقضوا - 00:33:45

وضوءه فانه يذهب ويتوظأ ويعيد الطواف لان الطواف لا يتجزأ طواف مثل الصلاة لو واحد صلى العصر ركعتين بعدين انتقض وضوءه وراح يتوضأ شو يسوي يبدأ من جديد ولا يبني؟ من جديد يبدأ من جديد لان الصلاة - 00:34:04

لا تتبعظ الطواف كذلك لا يتبعظ لا الطواف لاية هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم وهو الذي يدل عليه كون الطواف صلاة مقرونا بالركوع والسجود ومن طاف وسعى محمولا - 00:34:26

قال ومن آآ طاف وسعى محمولا لعلة اجزأه كون انسان مريض آآ يدفونها في بعربانة او يشيلونه فوق رؤوسهم فهذا طوافه صحيح طوافه صحيح طيب اه لو ان الانسان كان معه ابنه - 00:34:45

فحمل ابنه في حضنه فهل الطواف له او لابنه الصحيح من اقوال اهل العلم انه ينوي ان الطواف له حاملا وللمحمول نائبا وقوله ومن كان قارنا وسبقنا عرفنا القارن وهو الذي يأتي بالحج والعمرة باحرام واحد - 00:35:12

ولا يفصل بينهما بحلم ولا تمتع او مفردا يعني اتى ونوى الحج فقط احببنا له ان يفسخ اذا طاف وسعى ويجعلها عمرة لماذا قالوا احبابنا بمعنى الاستحباب؟ لماذا يستحب لو اذا طاف وسعى ان يجعلها عمرة؟ لامر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة - 00:35:35

قال من كان منكم قد طاف بالبيت وسعى ولم يكن قد ساق الهدي فليتحلل وهذا الامر من النبي صلى الله عليه وسلم اقل احواله الاستحباب اقل احواله الاستحباب. الا ان يكون قد ساق معه هديا - 00:36:01

فيكون على اي حرام لان الذي يسوق الهدي ليس له ان يتحلل لعموم قوله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. ها. ومعنى المحل المحل قلنا انه اسمه مكانة واسم زمان. وهنا في الاية محله اي - 00:36:24

زمان حلي ذبحه ولا يكون ذلك الا يوم النحر ومن كان متمتعا قطع التلبية اذا وصل الى البيت ومن كان متمتعا قطع التلبية اذا وصل الى البيت بمجرد ما ان يصل البيت ويبدأ باعمال العمرة يقطع التلبية - 00:36:46

اما القارن والمفرد فيستمر التلبية معه. نعم فاحصرني. قال رحمه الله تعالى باب ذكر الحج واذا كان يوم التروية تروية اه هل بالحج

ومضى الى منى فصلى بها الظهر والعصر ان امكنه - 00:37:09
لانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى بمنى خمس صلوات اذا طلعت الشمس دفع الى عرفة فقام بها حتى يصلي مع الامام الظهر والعصر باقامة لكل صلاة وان وان اذن فلا بأس وان فاته مع الامام صلى في رحله ثم يصير الى - 00:37:28
في عرفة عند الجبل وعرفة كلها موقف ويرفع عن بطن عرنة فانه لا يجزئه الوقوف فيه يكبر ويهلل ويجتهد في الدعاء الى والشمس قوله باب ذكر الحج اي باب في - 00:37:46
آآ بيان ما يتعلق باعمال الحج لمن كان افاقيا او كان مكيا لمن كان متمتعا او كان قارئ قال واذا كان يوم التروية يوم التروية هو اليوم الثامن من ذي الحجة - 00:38:01
ولايام الحج اسماء ها الثامن يساوي يوم التروية التاسع يسمى يوم عرفة العاشر يسمى من ذي الحجة. العاشر يسمى ايش؟ يوم النحر الحادي عشر يسمى يوم القرن ثاني عشر يسمى يوم النفر الاول - 00:38:20
الثالث عشر يسمى يوم النفر الثاني هنا قول اذا كان يوم الترويع النساء من ذي الحجة اهل بالحج طيب من اين يهل بالحج؟ مر معنا سبق ان من كان من متمتعا او كان مكيا فيهل بالحج من مكانه الذي هو نازل فيه - 00:38:46
اهل بالحج من مكان وما يفعله بعض الناس من انهم لا يهلون الا من عند مسجد الكعبة فهذا ليس من السنة اهل بالحج من مكانه ومضى الى منى من مكانه دون ان يأتي الى البيت او يوادع - 00:39:10
ومضى الى منى فصلى بها الظهر والعصر ان امكنه صلى بها الظهر قصرا بلا جمع والعصر في وقتها قصرا بلا جبل. ان امكن ان لم يمكن يصلي في مكة في الطريق لا يضر - 00:39:28
لانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى بهم خمس صلوات ما هي الصلوات الخمس التي صلاها النبي صلى الله عليه وسلم في في منى ظهر اليوم الثامن - 00:39:45
قصرا وعصر يوم الثامن قصرا ومغرب يوم الثامن اللي هو ليلة التاسع والعشاء ركعتين في وقتها والفجر ركعتين فهذه خمس صلوات صلاها النبي صلى الله عليه وسلم وفعلها في منى سنة - 00:39:58
ولا ننسى ان من داخل ايش؟ المسجد الحرام. داخل حدود الحرم. نعم. فالصلاة فيها بمئة الف والصلاة فيها بمئة الف على الصحيح من اقوال اهل العلم وهنا ينبغي ان انبه - 00:40:18
الى ان ظن بعظ الناس ان الصلاة بالف صلاة في مسجد الكعبة. لا الصلاة بمئة الف في اي مكان في الحرم في اي مكان في الحارة لكن مسجد الكعبة فيها مزية وجود الكعبة ورؤية الكعبة وان كان الطواف - 00:40:34
قوله فاذا طلعت الشمس اي من يوم التاسع اللي هو يوم عرفة. دفع الى عرفة وعرف اسم مكان ويطلق على الزمان يوما عرف اسم مكان وهو بعد مزدلفة باميال من جهة الطائف - 00:40:56
وهو اعني عرفة خارج حدود الحرم فاقام بها حتى يصلي مع الامام الظهر والعصر اذا تيسر وهذا سنة انه يجلس في نمرة في المسجد نمرة المسجد المعروف في عرفات ويستمع الى خطبة الامام - 00:41:18
ثم بعد ذلك يصلي مع الامام الظهر والعصر جمع تقديم وقصرا فهذا حسن فان لم يتيسر يذهب الى مكانه او مخيمه فيصلي فيستمع الى خطبة اه مسجد نمرة ان استطاع باي وسيلة من الوسائل الحديثة - 00:41:45
ثم يصلي مع امام المخيم الظهر والعصر جمع تقديم باقامة لكل صلاة واذان واحد قوله وان اذن فلا بأس فاذا اذن لي الصلاتين وانما يكون الاذان للصلاة الاولى والسنة اذان واحد واقامته - 00:42:05
وان فاته مع الامام صلى في رحله اي في المكان الذي هو نازل فيه في القافلة في الرفقة في الحملة ثم يصير الى موقف عرفة عند الجبل يعني يذهب الى ما هو معروف اليوم بجبل عرفات او ما هو يعرف عند الناس بجبل الرحمة - 00:42:29
وهذه التسمية لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة وانما الجبل المعروف جبل عرفة او جبل ايلات وعرفة كلها موقف. النبي صلى الله عليه وسلم لم يصعد هذا الجبل المعروف اليوم اللي يصعده الناس اليوم - 00:42:55

وانما جاء عند هذا الجبل عند اول الصخرات واستقبل القبلة وجعل الصخرات الى صدر ناقته. وهو واقف على ناقته لم يصعد على الجبل واستقبل القبلة ودعا حتى الغروب قال رحمه الله - 00:43:14

وعرفة كلها موقف لقول النبي صلى الله عليه وسلم وقفت ها هنا وعرفتي كلها موقف ويرفع عن بطن عرنة فانه لا يجزئ الوقوف فيه لماذا يرفع عن بطن عرنا بطن عرنة - 00:43:31

هو واد آآ في شمال عرفات واد في شمال عرفات ليس من حدود عرفة واول مسجد نمرة تشم؟ كم صف من المسجد هو في بطن عرنة فينبغي للانسان اذا صلى الظهر عصرا ان يدخل داخل حدود عرفة ولا يقف في بطن عرنة - 00:43:48

فانه لا يجوز الوقوف فيه ماذا يفعل في اثناء وقوفه الافضل ان يدعو قائما فان تعب يدعو جالسا لكن لا يترك الدعاء ولا رفع اليدين يكبر ويهلل ويجتهد في الدعاء الى غروب الشمس - 00:44:15

لا ينشغل باكل ولا شرب فضلا عن نوم او حديث وانما ينشغل بالدعاء فاذا دفع الامام يعني الحاكم امر بالانصراف الناس ولا يأمر الامام الناس بالانصراف الا بعد اذان المغرب - 00:44:36

واليوم الحكومة السعودية مشكورة تمنع عساكرها الناس من الافاضة حتى يؤذن للمغرب. فاذا اذن المغرب اذنوا لهم بالانصراف نعم طيب اقرأ لا بأس. نعم قال يكبر ويهلل ويجتهد في الدعاء - 00:44:59

الى غروب الشمس هيئة التكبير والتهليل والدعاء هو هكذا الى متى؟ الى مجيء انصراف الناس وقت مجيء الانصراف ما ذكره المصنف. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى فاذا دافع الامام دفع معه الى مزدلفة ويكون في الطريق يلبي ويكبر ويذكر الله عز وجل ثم يصلي مع الامام - 00:45:24

مغرب والعشاء الاخرة باقامة لكل صلاة وان جمع بينهما باقامة واحدة فلا بأس. وان فاته مع الامام صلى وحده واذا صلى قوله فاذا دفع الامام يعني من من عرفة ولا يكون دفع الامام الا بعد غروب الشمس او اذان المغرب - 00:45:51

دفع معه الى مزدلفة فلا ينصرف الناس قبل مغيب الشمس فان انصرفوا عمدا تركوا واجبا وعليهم دم ويكون في الطريق وهم سائرون الى مزدلفة ماذا يفعلون؟ قال يلبي ويكبر ويذكر الله عز وجل - 00:46:10

يلبي ويكبر ويذكر الله عز وجل ثم يصلي مع الامام المغرب والعشاء الاخرة باقامة لكل صلاة ان تيسر طيب ما تيسر ان يصلي مع الامام في المسجد المعروف اليوم بمسجد المشعر الحرام في مزدلفة - 00:46:31

يصلي في رحله مع جماعته واهل حملته يصلي معهم اول ما يصلون لا ينشغلون بشيء الا الصلاة طيب يقيمون لصلاة المغرب ثلاث ركعات ثم يقيمون لصلاة العشاء ركعتين وليس عليهم اذان - 00:46:50

وان جمع بينهما باقامة واحدة فلا بأس لكن الاول اولى لوروده عن النبي صلى الله عليه وسلم وان فاته مع الامام صلى وحده منفردا جمعا وقصره جمعا وقصرا. نعم قال رحمه الله تعالى واذا صلى الفجر وقف مع الامام عند المشعر حرام فدعا ثم يدفع قبل طلوع الشمس - 00:47:12

فاذا بلغ محسرا اسرع ولم يقف فيه حتى يأتي منى وهو مع ذلك ملبي ويأخذ حصى الجمار من طريقه او من مزدلفة والاستحباب نعم والاستحباب ان يغسله فاذا وصل الى منى رمى جمرة العقبة بسبع حصيات في اثر كل حصاة ولا يقف عندها - 00:47:42

ويقطع التلبية عند ابتدال الرمي وينحر ان كان معه هدي ويحلق شعره او يقصره فقد حل له كل شيء الا النساء. قوله واذا صلى الفجر وقف مع الامام. هنا يأتي السؤال ماذا يفعل الحاج وهو في مزدلفة - 00:48:05

بعد الانتهاء من صلاة المغرب العشاء يستريح وينام ويأخذ راحته لانه في الغد عليه اعمال كثيرة ولا ينشغل بالاحاديث الجانبية ولا ينشغل جمع الحصيات وانما ينام ويستريح اذا استيقظ لصلاة الفجر ويستحب ان يصلي الفجر - 00:48:22

في اول الوقت وقف مع الامام عند المشعل الحرام والمشعل الحرام جبيل صغير جبل صغير عند مسجد مزدلفة هذه سنة واستحبها بعض العلماء منهم الحنفية رحمهم الله وهو المذهب عند الحنابلة - 00:48:50

طيب اذا كان الانسان معه ضعفه نساء او هو مع رفقة فيهم ضعفة يريدون الانصراف بعد منتصف الليل فلا بأس بذلك ان شاء الله

تعالى ولكن تفوتهم هذه السنن ويصلون الفجر - 00:49:16
في اول الوقت ثم يدعون الله عز وجل عند المشعر الحرام ثم يدفع قبل طلوع الشمس لاحظوا الدفع من عرفات بعد الغروب الى مزدلفة والدفع من مزدلفة قبل الشروق الى جهة منى - 00:49:36
فاذا بلغ محسرا اسرع. محسر وادي يفصل بين مزدلفة وبين منى وقيل انها هي الوادي الذي اهلك الله فيها آآ اصحاب ابرهة الذين هم اصحاب الفيل اكلكهم الله في هذا المكان - 00:49:58
فاذا بلغ محسر الاسرى. اليوم طبعا اتصلت خيام منى بمزدلفة فلا يعرف الناس هذا المكان لاتصال الطرقات والاسفلت قال ولم يقف في اي في وادي محسر حتى يأتي من وهو مع ذلك ملبي - 00:50:21
سواء كان راكبا او ماشيا ويأخذ حصى الجمار من طريقه او من مزدلفة او حتى من عند الجمرات لا يظر قوله والاستحباب ان يغسله هذا هو المنصوص في مذهب الحنابلة. لكن لم يأت فيه شيء صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم. والذي جاء في - 00:50:43
مسلم من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن معه وهو اسامة ابن زيد والفضل القط لي الحصى او القطنية الحصى من الطريق ولم يأتي فيه الغسل - 00:51:07
الا ان يكون نجس نجاسة عليه فهذه مسألة اخرى والا الاصل ان الجمرات لا تغسل. فاذا وصل الى منى يذهب متوجه مباشرة الى الجمرات اذا وصل الى منى رمى جمرة العقبة - 00:51:24
وهي الجمرة الكبرى لان الانسان وهو يأتي هكذا تكون الجمرات بهذه الطريقة لو تلاحظون يعني الذي يأتي من من مزدلفة يمر على الجمرة الاولى وهي الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى وهي العقبة. في اليوم الاول حينما يأتي الحاج اللي هو يوم العيد لا يرمي الاولى. اللي هي الصغرى - 00:51:44
وللوسطى وانما يرمي الكبرى بسبع حصيات والافضل ان يرمي جمرة العقبة والبيت عن يساره ومنى عن يمينه بسبع حصيات في اثر كل حصاة يعني آآ هنا فاذا وصل منى رمى جمرة العقبة بسبع حصيات - 00:52:13
يكبره في اثر كل حصاة يكبر في اثر كل حصاة. هنا لم يذكر التكبير يعني قل الله اكبر ولم يأتي ذكر البسملة هنا لم يأتي ذكر البسملة الله اكبر مع كل حصى ويجعل الحصى بين آآ المسبحة وبين الابهام يمسكها هكذا - 00:52:34
حصى الجمار على صورة ظفر الانسان المتوسط اليدين فلا هي اكبر من حبة الفولة ولا هي اصغر من حبة الحمصة فيرميها بسبع حصيات وبعد ما يرمي سبع حصيات يكون مكة على يساره ومنها عن يمينه فيرمي الجمرة بهذه الطريقة - 00:53:00
ثم يمشي لا يقف عندها ولا يدعو اين يذهب؟ يقطع التلبية لانه انتهى من آآ الجمر رمي الجمار ويقطع التلبية عند ابتداء الرمي لانه ينشغل بالتكبير الله اكبر الله اكبر خلاص انتهى وقت التلبية - 00:53:27
ثم يذهب ينحر هديا كان متمتعا او قارنا ان كان معه هدي ويحلق شعره او يقصره والحلق افضل رحم الله المعلقين رحم الله المعلقين رحم الله المحلقين قالوا والمقصرين قال في الثالثة والمقصرين - 00:53:46
فاذا رمى جمرة العقبة حلق شعره و قصر نزع ملابسه وحل له كل شيء الا النساء وهنا انبه ان المحرم في الحج اذا فعل اثنين من ثلاثة اذا فعل اثنين - 00:54:08
من ثلاثة فانه يحل له كل شيء الا النساء وهذا يسمى بالتحلل الاصغر فالتحال لله صار يتم بفعل شيئين من الثلاثة ما هي هذه الثلاث راميو الجمرة والحلق والتقصير والطواف - 00:54:29
والطواف واعمال يوم النحر اربعة وهي المجموعة في قولنا رن حط رمي نحر حا حلق نو وطاء طواف لكن النحر لا علاقة له بالحل والحرم وانما يتحلل الانسان تحللا كاملا اذا فعل الثلاث - 00:54:50
الرمي والحلق والتقصير والطواف الافاضة فاذا فعل اثنين من ثلاث حل له كل شيء الا النساء وهذا هو التحلل الاصغر نعم سلام عليكم. قال رحمه الله تعالى والمرأة تقصر من شعرها مقدار الانملة. نعم - 00:55:15
المرأة كيف تقصر شعرها بمقدار الانمل والانملة هو المفصل من المفصل الى نهاية الاصبع هذا مقدار الانملة لو ان قصرت بمقدار الظفر

اجزأها ذلك اذا كانت قصيرة الشعر لكن الافضل انها تقصر بمقدار الانملة. فان قصرت اكثر من ذلك - 00:55:36
جاز لها ذلك ما اذا لم يصل الى التشبه بالرجال. نعم قال رحمه الله تعالى ثم يزور البيت فيطوف به سبعا وهو الطواف الواجب الذي به تمام الحج ثم يصلي ركعتين اذا ان كان مفردا - 00:56:00
او قارن ثم قد حل له كل شيء وان كان متمتعا فيطوف ببيته سبعا وفي الصفا والمروة سبعا كما فعل العمرة ثم يعود فيطوف طوافا وينوي به الزيارة وهو قوله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق - 00:56:16
قوله ثم يزور البيت يعني في يوم النحر فيطوف به سبعا اي سبعا من الاشواط وهو الطواف الواجب. هذا الطواف يسمى بالطواف الواجب. ويسمى بطواف الافاضة. ويسمى بطواف الحج وهو المقصود بقوله تعالى وليطوفوا - 00:56:34
بالبيت العتيق و قد يسميه بعض الفقهاء بطواف الزيارة والتواصل الافاضة فرض طواف الافاضة فرض على المفرد والقارن والمتمتع وهو الطواف الواجب الذي به تمام الحج لان الحج له اربعة اركان - 00:56:57
نية الدخول في النسك الوقوف بعرفات طواف الحج وسعي الحج ثم يصلي ركعتين ان كان مفردا او قارنا يصلي ركعتين ان كان مفردا او قارنا المفرد اذا كان الطواف طواف القدوم وسعى فسعيه ذاك يغنيه عن سعي الحج - 00:57:27
والقارن اذا جاء وطاف طواف العمرة ثم سعى فسعيه ذاك يغنيه عن سعي الحج هذا هو المذهب عند الحنابلة والحنفية يقولون ان القارن كالمتمتع عليه طوافان وسعيان لكن الفرق بين القارن والمتمتع ان المتمتع - 00:57:57
قد حل والقارن لم يحل فاذا طاف القارن والمفرد طواف الحج صلى ركعتين قد حل له كل شيء لانه عمل الاعمال الحج كلها وان كان متمتعا فيطوف بالبيت سبعة طبعا ويصلي ركعتين بعد سبع ما يمنع - 00:58:19
وفي الصفا والمروة سبعا لان المتمتع عليه طوافان وسعيان كما فعل للعمرة ثم يكون قد حل له كل شيء وقوله هنا ثم يعود فيطوف بالبيت طوافا وينوي به الزيارة هذه فظلة - 00:58:48
وليس من الواجبات وانما هي من مفردات مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى والا فان طواف الزيارة عند جماهير العلماء هو طواف الحج ولا يلزمون المتمتع اذا طاف وسعى ان يرجع مرة اخرى - 00:59:15
ويزور البيت وانما هذا على سبيل الاستحباب عند الحنابلة نعم احسن الله اليك قال رحمه الله تعالى ثم يرجع الى منى ولا يبيت مكة ليالي يمينا فاذا كان من غد وزالت الشمس رمى الجمرة الاولى - 00:59:41
بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عندها ويرمي ويدعو ثم يرمي الوسطى بسبع حصيات ويكبر ايضا ويدعو. ثم يرمي جمرة عقبة بسبعة حصيات ولا يقف عندها في اليوم الثاني - 01:00:01
التاني نعم ارفع في اليوم الثاني والثالث كما فعل بالامس هنا مسألة بعد ما يطوف الحاج طواف الحج هل يجلس في مكة افضل او يرجع الى منى؟ باتفاق الفقهاء يرجع الى منى افضل - 01:00:16
لفعل النبي صلى الله عليه وسلم ولا يبيت بمكة ليالي منى الا ان يكون من اهل السقاية او من اهل خدمة الحجاج فيجوز لهم على وجه الخصوص ترك هذا الواجب للحاجة - 01:00:35
ويرجع الى منى ولا يبيت بمكة ليالي منى فاذا كان من الغد وهو اليوم القر الحادي عشر من ذي الحجة وزالت الشمس هنا انتبهوا في اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر - 01:00:53
لا لا يجزئ الرمي الا بعد الزوال في اليوم الاول يجزئ الرمل يجزي الرمي رمي الجمرات بمجرد ان يصل الانسان الى منى ولو كان ذلك قبل الفجر على الصحيح من اقوال اهل العلم - 01:01:11
ولرمي الجمار كلها لها بدايات والصحيح انه لا نهاية لها لان بعضها تدخل في بعض اداء او قضاء رمى جمرة الاولى بسبع حصيات يعني في اليوم الحادي عشر يأتي من منى - 01:01:33
ويرمي هذه الجمرة الاولى وهي الصغرى كيف يرميها يجعل منى عن يساره يعني يقف ها هنا في هذا الاتجاه يجعل منى عن يساره والبيت عن يمينه فيرميه من هذه الناحية تماما - 01:01:52

ثم يتقدم شيئا يسيرا الى هذا المكان حتى يبتعد عن الناس ويتوجه الى الكعبة ويدعو الله عز وجل ويدعو الله عز وجل ثم ياتي ويرمي الجمرة الوسطى من هذا المكان - 01:02:07

بحيس يكون منى خلفه والكعبة امامه فيرمي جمرته الوسطى ثم ياتي ويجعل الجبهة الوسطى خلف ظهره ثم يستقبل القبلة ويدعو. ثم يأتي من نفس الجهة اللي رمى فيها عقبة في اليوم الاول ويجعل مكة عن يساره ومنى عن يمينه فيرميها بسبع حصيات ثم ليس هناك دعاء. الدعاء بعد - 01:02:28

وبعد الثانية الدعاء بعد الاولى وبعد الثانية وقوله ثم يرمي الوسطى بصبع حسيات ويكبر ايضا ويدعو يعني يكبر ايضا اذا انتهى يتوجه الى الامام قليلا ثم يدعو ثم يرمي جمرة العقبة بسبع حصيات - 01:02:57

ويكبر مع كل حصاة ولا يقف عندها ويفعل في اليوم الثاني كما فعل في اليوم الاول فان كان ناويا التعجل رمى جمرة العقبة وخرج من منى الى مكة ولا يجلس ان كان ناويا التعجل - 01:03:19

وان كان ناويا التأجل وغير متعجل فانه يرمي الجمرة الجمرات الثلاث ثم يرجع الى منى ويبيت بها. نعم. قال رحمه الله تعالى فان احب تعجل في يومين خرج قبل المغرب - 01:03:39

فاذا غربت الشمس هو بها لم يخرج حتى يرمي من غد بعد الزوال كما رمى بالامس ويستحب له ان لا يدع الصلاة في مسجد منى مع الامام ويكبر ويكبر في دبر كل صلاة طيب. فان احب ان يتعجل في يومين - 01:03:55

يعني يطبق قول الله جل وعلا آآ فمن تعجل في يومين فلا اثم. في يومين يعني الحادي عشر والثاني عشر. خرج قبل المغرب هذه مسألة مهمة انه يخرج قبل المغرب من منى - 01:04:12

فاذا اذن عليه اه المغرب وهو في منى ولم يخرج يلزمه المبيت الا ان يكون المانع من خروجه شيئا خارجا عن ارادته ككونه في السيارة واغلقت الطرقات مثلا فاذا غربت الشمس وهو بها لم يخرج حتى يرمي من غد بعد الزوال كما رمى بالامس - 01:04:29

وهنا انبه على امره هو ان الذين يرمون قبل الزوال رميهم غير صحيح على الصحيح من اقوال اهل العلم ويستحب له الا يدع الصلاة في مسجد منى مع الامام ان قدر - 01:04:53

لان هذا المسجد اعني مسجد الخيف مسجد منى ويسمى بمسجد الخيف. في هذا المسجد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ها صلى فيه كم نبي صلى فيه سبعون نبيا - 01:05:08

بمسجد الخيف صلى فيه سبعون نفر فاذا استطاع الانسان ان يصلي في هذا المسجد فحسن والا فحيثما كان رحله وحملته ومكانه ويكبر نعم قال رحمه الله تعالى ويكبر في دبر كل صلاة من صلاة الظهر يوم النحر الى اخر ايام التشريق. بالنسبة للمحرم - 01:05:26

بمجرد ما ان يبدأ برمي الجمار ينتهي امر التلبية ويبدأ بالتكبير والتكبير في ايام آآ ذي الحجة في ايام العشر من ذي الحجة وفي ايام آآ العيد هناك التكبير المطلق للجميع. وهناك تكبير مقيد - 01:05:55

اما تكبير المقيد بالنسبة للحجاج فالصحيح من اقوال اهل العلم انهم يبدأون مع صبيحة يوم النحر التكبير المقيد يبدأون من صبيحة يوم عرفة عفوا من صبيحة يوم عرفة يبدأون التكبير المقيد - 01:06:18

الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله الله اكبر الله اكبر ولله الحمد هذا يكبرون جميعا بعد الصلوات من يوم النحر فجرا الى عصر رابع ايام العيد الذي هو ثالث ايام التشريق - 01:06:38

وهنا قوله يكبر في دبر كل صلاة من صلاة الظهر يوم النحر هذا بالنسبة للمحرمين لكن الاول هو الاظهر وهو ان المحرم وغير المحرم في التكبير المقيد سواء والله تعالى اعلم. نعم. قال رحمه الله تعالى فاذا اتى الى مكة لم يخرج حتى يودع البيت يطوف به سبعا ويصلي ركعتين اذا - 01:06:56

فرغ من جميع اموره حتى يكون اخر عهده بالبيت ان ودع ان ودع واشتغل بتجارة عاد فودع ثم رحل. هم كمل وان خرج قبل الوداع رجع ان كان بالقرب وان ابعد بعث بدم. قوله فاذا اتى الى مكة يعني بعد خروجه من منى - 01:07:20

لم يخرج من مكة حتى يودع البيت وكان الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقبل زمنه ينفرون من منى الى بيوتهم فنهى

النبي صلى الله عليه وسلم الناس عن ذلك وقال - 01:07:40
وامرهم ان يكون اخر عهدهم بالبيت الطواف فيودع البيت الانسان الذي يريد ان يفارق مكة اول شيء يذهب ويطوف طواف الوداع يطوف به سبعا ويصلي ركعتين خلف المقام اذا فرغ من جميع اموره. حتى يكون اخر عهده بالبيت - 01:07:58
يعني الطواف ما هو النوم اخر عهدي ولا البيع والشراء فان ودع واشتغل بتجارة عاد فودع ثم رحل الا ان يكون هذا الاشتغال طارئا مارا غير قاصد مثال ذلك وهو راجع - 01:08:21
رأى ماء زمزم فاشترى ماء زمزم في طريقه دون ان يدخل السوق. فلا بأس بذلك وهكذا لو جاء وانتظر في السيارة الرفقة او انتظر في فندق الرفقة ولم يتقصد النوم فلا شيء عليه ان شاء الله تعالى - 01:08:41
وان خرج قبل الوداع رجع ان كان بالقرب وان ابعد بعث بدم يذبح في مكة لفقراء مكة ولا يأكل منه شيئا. نعم قال رحمه الله تعالى والمرأة اذا حاضت قبل ان تودع خرجت - 01:09:01
ولا وداع عليها ولا فدية ومن خرج قبل طواف الزيارة رجع من بلده حراما حتى يطوف بالبيت وان كان قد طاف الوداع لم يجزئه لطواف الزيارة. هذه المسألة فيها دلالة على ان ترك الواجبات - 01:09:20
مع عدم القدرة عليها لا شيء على الانسان فيها فالمرأة اذا حاضت قبل ان تودع خرجت ولا شيء عليها. لانها اه تركت واجب بامر خارج عن ارادتها ولكونها على غير الطهارة. وهذا دليل على ان البيت لا يطاف الا على طهارة - 01:09:34
ولا وداع عليها ولا فدية ومن خرج قبل طواف الزيارة ها يعني وقف في عرفات وما طاف طواف الحج ماء طاف الزيارة المقصودة طواف الحج ومن خرج قبل طواف الزيارة قبل طواف الحج رجع من بلده حراما - 01:09:56
يعني هو يعتبر الان آآ محرم حتى يطوف بالبيت ما لها حل ابدا ما له حل نزع ملابسه ولا ما نزع هو محرم وان كان قد طاف للوداع لم يجزئه لطواف الزيارة لماذا لم يجزئه؟ لانه لم ينويه طواف الزيارة. هنا انبه - 01:10:16
انبه الذين يجمعون بين طواف الوداع وطواف الزيارة لا يجوز لهم ان يجعلوا النية الا طواف الزيارة فان جعلوه زيارة ووداعا صار وداع ما اجزأ عنهم الزيارة لان الفرض والواجب لا يجتمعان - 01:10:38
طواف الزيارة طواف الافاضة طواف الحج ركن وطواف الوداع واجب فرق بينهما فينبغي على الانسان اذا اخر طواف الحج وقال اطوف طوافا واحدا ان ينوي به طواف الحج. وهو يغنيه عن الوداع. نعم - 01:10:56
قال رحمه الله تعالى وليس في عمل القارن زيادة على عمل المفرد الا ان عليه دما فان لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج يكون اخر ويوم عرفة وسبعة وسبعة ايام اذا رجع. ليس في عمل القارن عند الحنابلة - 01:11:15
زيادة على عمل المفرد الا ان عليه دما وجمهور العلماء يرون ان القارن اعماله اكثر من اعمال المفرد من جهة ان القارن يطوف طواف العمرة وهي يسعى سعي العمرة ثم يبقى على احرامه - 01:11:33
ثم اذا كان يوم الحج يطوف طواف الحج ويسعى سعي الحج اما الحنابلة وهو مشهور عند الشافعية ان القارن عليه طوافان طواف العمرة او طواف القدوم فطواف الحج اللي هو الزيارة وسعي واحد يغني عن الاثنين - 01:11:58
قوله وليس في عمل القارن زيادة على عمل المفرد الا ان عليه دامة يفهم من هذا ان القارن بمجرد ما ان يقول لبيك اللهم عمرة وحجة فطاغ طوافا واحدا وسعيا واحدا - 01:12:22
فان طوافه هذه تحتسب له عن عمرته وحجه وسعيه تحتسب له عن عمرته وحجه. هذا هو المفهوم وهو المنصوص عند انابيله فان لم يجد يعني هو قارن ووجب عليه الدم او متمتع وجب عليه الدم - 01:12:39
ولم يجد الدم كان معه هدي فمات ثم اراد ان يشتري فلم يجد مالا او اراد ان يشتريه وجد مالا لم يجد الهدي فماذا عليه؟ قال فان لم يجد فصيام ثلاثة في الايام في الحج - 01:12:59
من متى يصوم؟ يكون اخرها يوم عرفة يصوم يوم اه السابع والثامن والتاسع فان لم يستطع ان يصوم هذه الايام او فقد المال في يوم عرفة يصوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر - 01:13:19

ولا كراهة في حقه حينئذ لوجود الداعي والضرورة ولا يجوز لاحد ان يصوم ايام التشريق الا لمن لزمه الهدي ولم يجده الا لمن لزم الهدي ولم يجده. وسبعة ايام اذا رجع - 01:13:36

الى اهله ولو بدأ السبع في حال قفوله جاز له ذلك. نعم. احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى ومن اعتمر في اشهر حجي فطاف وسعى وحل ثم احرم للحج من عامه ولم يكن خرج من مكة الى ما تقصر فيه الصلاة - 01:13:54

فهو متمتع عليه دم فان لم يجد صام ثلاثة ايام اخرها يوم عرفة وسبعة اذا رجع من لم يصم قبل يوم النحر صام في احدى الروايتين عن ابي عبدالله رحمه الله وروايات اخرى لا يصوم ايام منى ويصوم بعد ذلك عشرة ايام وعليه دم - 01:14:13

هذه مسألة لمن اعتمر في اشهر الحج رجل جاء الى مكة في شوال واعتمر وطاف وسعى وحي ثم جلس في مكة حتى جاء يوم آآ الثامن من التربية وراح للحج احرم للحج من عامه - 01:14:31

ولم يكن خرج من مكة الى ما تقصر فيه الصلاة. يعني طول وقته في مكة هل هذا متمتع جمهور العلماء ان هذا متمتع لانه اتى بالعمرة في اشهر الحج ثم لم - 01:14:51

يسافر سفرة اخرى حتى نقول انه قطع اه تمتعه واصل التمتع الاتيان بنسكين في سفرة واحدة. وهذا الذي حصل معه فهو متمتع عليه دم طيب اذا لم يجد المتمتع حاله حال القارن صام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع - 01:15:07

صام ثلاثة ايام اخرها يوم عرفة وسبعة اذا رجع فان لم يصم قبل يوم النحر صام ايام منى الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر مع انها لا تجزئ لا يصح الصوم لغيره لكن جاز له للضرورة - 01:15:31

قال صام ايام منى في احدى الروايتين عن ابي عبدالله رحمه الله والرواية الاخرى لا يصوم ايام منى ويصوم بعد ذلك عشرة ايام وعليه دم لفوات الوقت. نعم. قال رحمه الله - 01:15:50

قال ومن دخل في الصوم ثم قدر على الهدي لم يكن عليه ان يخرج من الصوم الى الهدي الا يشاء. والمرأة اذا دخلت مكة متمتعة فحاضت خشية فوات الحج هلت بالحج - 01:16:05

وكانت قارنة ولم يكن عليها قضاء طواف القدوم. من دخل في الصوم ثم قدر على الهدي يعني ذهب بحث عن الهدي ما وجد فصام الحادي عشر والثاني عشر وفي اليوم الثالث عشر وجد الهدي - 01:16:18

لم يكن عليه ان يخرج من الصوم الى الهدي يكمل يصوم الثالث عشر وسبعة اذا رجع الى اهله الا ان يشاء اذا هو يقول له ما ابي اصوم له ذلك - 01:16:33

لانه مخير بين الهدي بين اكمال ما قد بدأه من الصوم في الحج. اللي هو البدن والمرأة اذا دخلت مكة متمتعة فحاضت وخشيت فوات الحج ماذا تفعل الان اهلت بالحج - 01:16:44

وكانت قارنة ولم يكن عليها قضاء طواف القدوم. لان القارن عند الحنابلة اعماله كأعمال المفرد طواف واحد وسعي واحد. نعم قال رحمه الله تعالى ومن وطأ قبل ان يرمي جمرة العقبة فقد فقد بطل حجهما وعليه بدنة - 01:17:04

بدنة ان كان سكرها ولا دم ولا دم عليها ومن وطأ بعد جمرة العقبة فعليه دم يعني هذه المسألة مهمة من وطي قبل ان يرمي جمرة العقبة فقد بطل حجهما لان هذا - 01:17:25

آآ يعني وقوع قبل الحل وقوع قبل الحلم وهو من نواقض الحج الكبيرة وعليه بدنة دم وعليه بدن ابتداء. طيب وهي عليها ولا ما عليها؟ ان كانت راضية فعليها ايضا بدل الدم - 01:17:42

وان استكرهها فعليه دبذل الدم وليس عليها شيء لكن حجها باطل ولا دم عليها ما دامت مستكرة ومن وطي بعد جمرة العقبة فعليه دم فعليه دم. ما هو الدم؟ الدم هنا ليس بدنه - 01:18:03

وانما شاة نعم قال رحمه الله تعالى ويمضي الى التنعيم فيحرم ليطوف وهو محرم وكذلك المرأة يباح لاهل السقاية والرعاة ان يرموا بالليل ومباح لرعاة يؤخر الرمي فيقضوه في اليوم الثاني والله اعلم. هذه بعض الاستثناءات - 01:18:24

يمضي الى التنعيم فيحرم ليطوف وهو محرم يعني مسألة هذه اذا اراد الانسان ان يعتمر اذا اراد الانسان ان يعتمر ماذا يفعل وهو في

مكة؟ يذهب الى التنعيم ويحرم من هناك - 01:18:45
ليطوف وهو محرم فيصح عمرته او يريد انسان يريد ان يكون قارنا وهم من اهل مكة فيذهب الى التنعيم ويحرم قارنا ويأتي ويطوف تواصى اه القدوم وهو قارن وهو قارني يطوف طواف القدوم ويقدم سعي الحج - 01:19:03
ثم اذا كان يوم النحر عليه طواف واحد فالشاهد ان من اراد ان يطوف وهو محرم يمكنه ذلك الى ان يذهب الى مسجد التنعيم وهو اقرب الحل وكذلك المرأة لها ذلك - 01:19:35
ويباح لاهل المرأة لماذا لها ذلك؟ مثلا هي جاءت متمتعة وردت ان تعتمر لكنها لم تقدر لانها حاظر فبعد الحج طهرت لها ان تذهب الى مسجد التنعيم وتنوي العمرة مستقلة - 01:19:49
ويباح لاهل السقاية والرعاة ومن في حكمهم ممن يعملون في خدمة الحجاج ورعاية احوالهم ان يرموا بالليل ان يرموا بالليل ولهم ان لا يبيتوا في منى للحاجة فهم مستثنون من - 01:20:06
آآ ثلاثة اشياء لهم ان يرموا بالليل ولهم ان لا يبيتوا بمنى ولهم ان يؤخروا الرمي اليوم بعد اليوم يجمعوه مع اليومين ومباح للرعاة ومن في حكمهم ان يؤخروا الرمي فيقضوه في اليوم الثاني ولا شيء عليهم - 01:20:26
نكتفي بهذا القدر وصلى الله وسلم على نبينا محمد وبقي الى درس واحد غدا ان شاء الله. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - 01:20:43